

بحار الأنوار

[160] فدقه وخذ منه في فمك مرتين أو ثلاثا. فإنك ستعافى. قال الرجل: فاستعملت ما وصفه لي، فعوفيت. قال أبو حامد أحمد الثعالبي: سمعت الصفواني يقول: رأيت هذا الرجل وسمعت منه هذا الحكاية (1). توصيف: في القانون: الكمون منه كرمانى، ومنه فارسي، ومنه شامي ومنه نبطي. والكرمانى أسود اللون، والفارسي أصفر اللون، والفارسي أقوى من الشامي، والنبطي هو الموجود في سائر المواضع. ومن الجميع بري وبستاني، والبري أشد حراقة، ومن البري صنف يشبه بزره بزر السوسن، حار في الثانية، يابس في الثالثة، يطرد الرياح ويحلل، فيه تقطيع وتجفيف، وفيه قبض، يدمل الجراحات خصوصا البري الذي يشبه بزره بزر السوسن إذا حشيت به الجراحات. وقال: السعتر حار يابس في الثالثة، محلل مفش ملطف، يوضع فيسكن وجع السن. وقال: الملح حار يابس في الثانية أكال للحوم الزائدة، ويشد اللثة المسترخية خصوصا الاندراكي وهو الذي كالبلور. 2 - الكافي: عن محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن يعقوب بن يزيد، رفعه قال: قال أبو عبد الله عليه السلام: من ذر على [أول] لقمة من طعامه الملح ذهب عنه بنمش الوجه (2). بيان: في القاموس: النمش - محرقة - : نقط بيض وسود تقع (3) في الجلد تخالف لونه. 3 - الكافي: عن محمد بن يحيى، عن علي بن الحسن بن علي، عن أحمد بن الحسين بن عمر، عن عمه محمد بن عمر، عن رجل عن أبي الحسن الأول عليه السلام قال: _____ (1) العيون ج 2، ص 211. (2) الكافي: ج 6، ص 326. (3) في القاموس: أو يقع يقع في الجلد.